

من الوزير الأول
إلى
السيدات والسادة الوزراء وكتاب الدولة

الموضوع : حول التصرف في المشاريع الإعلامية واستغلال تكنولوجيات المعلومات والاتصال.

*

سعيًا لمواكبة التحوّلات المتسارعة التي يشهدها قطاع تكنولوجيات الاتصال وتعزيز مساهمة هذا الميدان الحيوي في تجسيم البرنامج المستقبلي لسيادة الرئيس زين العابدين بن علي ، الهادف إلى إرساء إدارة عصرية في خدمة المواطن والاقتصاد ، يرمي هذا المنشور إلى مزيد إحكام التنسيق وإعطاء الدفع اللازم للجهود القائمة بهدف تطوير أنظمة الاتصال بالهياكل العمومية من إدارات وجماعات محلية ومنشآت ومؤسسات عمومية وتأمين حسن تطبيق القرار الصادر عن المجلس الوزاري المضيّق بتاريخ 9 جوان 2000 حول الاقتصاد اللامادي والمتمثلة في توفير مختلف الخدمات الإدارية عن بعد بصفة تدريجية قبل نهاية سنة 2004 .

وبناء على ذلك يتضمّن هذا المنشور أحكاما تتعلق بالمناهج التي يتعيّن اعتمادها في تخطيط المشاريع المتعلقة بهذه التكنولوجيات وبآليات تنفيذها ومتابعة إنجازها وتأمين سلامة النظم المعلوماتية والمبادلات الإلكترونية عبر شبكات الاتصال . ويلغي هذا المنشور ما جاء بالمنشور عدد 2 المؤرخ في 15 جانفي 1998 المتعلق بإجراءات تخطيط مشاريع الحوسبة وإنجازها ومتابعتها والمنشور عدد 28 المؤرخ في 8 جويلية 1997 والمتعلق بترسيم وصرف الاعتمادات المتعلقة بالإعلامية .

أولاً : في أنظمة المعلومات والاتصال

يتعين على كل هيكل عمومي إعداد خطة لتركيز أنظمة المعلومات والاتصال الخاصة به وتحيينها كلما استوجب الأمر ذلك ، وذلك وفقاً للتوجهات الوطنية في هذا المجال . وتتضمن هذه الخطة خاصة العناصر التالية :

- تحديد الاستراتيجية العامة لهيكل نظام المعلومات والاتصال المزمع إنجازه، تأخذ بعين الاعتبار تبادل المعلومات داخل الهيكل وبين الهيكل والهيكل الأخرى وبين الهيكل والعموم مع الحرص على أن تكون المعلومات أداة متابعة وتصرف وأخذ قرار ،
- وضع تصور كامل لتأمين سلامة نظام المعلومات المتبادلة عبر الشبكات بما يضمن استمرارية نشاط الهيكل ونجاعة الخدمات المسداة عبر هذه النظم ،
- تحديد خطة عملية لإعداد الموارد البشرية المؤهلة للسير على هذه النظم ومواكبة التطورات التكنولوجية ذات العلاقة من ناحية وتأهيل المستعملين وتحسيسهم لحسن استغلال ما توفره هذه المنظومات من خدمات من ناحية أخرى ،
- تشخيص المشاريع ذات العلاقة بأنظمة المعلومات وشبكات الاتصال حسب المستويات المذكورة أعلاه مع ضبط الكلفة والموارد البشرية الضرورية لكل مشروع ومرافقة ذلك بجدول زمني للإنجاز .

ويتم وضع الخطة إما من قبل الهيكل المعني وإما عن طريق المناولة بالاستعانة بمكاتب خبرة مختصة طبقاً للتراتب الجاري بها العمل . ويتعين قبل اعتمادها أخذ بعين الاعتبار رأي مصالح كاتب الدولة لدى وزير تكنولوجيات الاتصال المكلف بالإعلامية والإنترنت

ولتأمين حسن تركيز هذه الأنظمة ومتابعة تنفيذها وتحيين عناصرها وتقييم أدائها يتم إحداث هيئة خاصة بأنظمة المعلومات والاتصال صلب كل هيكل عمومي ترجع بالنظر لرئيس الهيكل ، مع الحرص على أن يكون من بين أعضائها مختص على الأقل في مجال تكنولوجيات المعلومات والاتصال وإن تعذر ذلك ، تقوم وزارة تكنولوجيات الاتصال بتعيين إطار مختص من بين المؤهلين لعضوية هذه الهيئة بطلب من رئيس الهيكل العمومي .

وتوكل إلى هذه الهيئة المهام التالية :

- إبداء الرأي في المشاريع ذات العلاقة بأنظمة المعلومات والاتصال والحلول المعتمدة في تأمين سلامة المنظومات المعلوماتية والمبادلات الإلكترونية عبر شبكات الاتصال والواردة بالخطّة المشار إليها أعلاه ،
- متابعة حسن تنفيذ هذه المشاريع ،
- السّهر على حسن توظيف الاستثمارات والتّجهيزات ذات العلاقة ،
- التنسيق بين الإدارات والمصالح الرّاجعة لها بالنّظر للهيكل المعني فيما يتعلّق باستغلال أنظمة المعلومات والاتّصال واقتراح كلّ ما من شأنه إضفاء مزيد النّجاعة وحسن الأداء على هذه الأنظمة.

ثانيا : في شبكات الاتّصال

انطلاقا من خطّة أنظمة المعلومات والاتّصال المعتمدة ، يتولّى الهيكل العمومي المعني إنجاز أو استكمال الشّبكات الدّاخلية قصد ربط مختلف المصالح الرّاجعة له بالنّظر وتأمين الاتّصال بينها وبين الهياكل الأخرى المتعامل معها وكذلك مع العموم .

ويتم تركيز الشّبكة مع الأخذ بعين الاعتبار ضرورة تأمين المقتضيات التالية :

- تركيز الشّبكة حسب المستويات المذكورة أعلاه وما تمّ اعتماده في خطّة أنظمة المعلومات و الاتصال،
- تأمين سلامة المنظومات و الشبكات و المعطيات المتبادلة عبرها،
- تأمين استمرارية نشاط المصالح المعنية.

و لتجسيم ذلك يمكن الاستعانة إما بكفاءات تنتمي للهيكل المعني أو لمؤسسات لها الخبرة الكافية وذلك عن طريق المناولة . و تتولّى هيئة أنظمة المعلومات و الاتصال متابعة الدراسات المتعلقة بهذه الشبكات و التثبّت من استجابتها في مختلف مراحل الإنجاز للمقتضيات المذكورة.

ثالثا: في البرمجيات

تصنف البرمجيات الضرورية لإرساء أنظمة المعلومات و الاتصال إلى صنفين:

أ- برمجيات مشتركة تتعلق بالتطبيقات الوطنية التي يمكن استعمالها من قبل مختلف الهياكل ذات الحاجيات المماثلة ، وهي برمجيات تتولى مصالح كاتب الدولة لدى وزير تكنولوجيا الاتصال المكلف بالإعلامية و الأنترنات توفيرها ووضعها على ذمة الهياكل العمومية المعنية التي يمكن لها تركيز هذه البرمجيات داخل مصالحها المختصة أو استغلالها عن بعد على إثر إيوائها بالمركز الوطني للإعلامية أو بمركز آخر مؤهل لذلك.

ب- برمجيات خصوصية تتعلق بالتطبيقات الخاصة بهيكل عمومي معين وهي برمجيات يتم إعدادها من قبل الهيئة المكلفة بأنظمة الاتصال أو المعلومات أو عند الاقتضاء من قبل مكاتب خبرة عن طريق المناولة وفقا للتراتب الجاري بها العمل.

رابعا: في التجهيزات

في إطار تجسيم أنظمة المعلومات و الاتصال المعتمدة، يتولى الهيكل العمومي المعني اقتناء التجهيزات الضرورية طبقا للاعتمادات المخصصة في الميزانية مع احترام التراتيب التالية:

- يتعين أن تكون التجهيزات قد خضعت إلى المراقبة الفنية من قبل هيكل مؤهل لذلك طبقا للتراتب المعتمدة من طرف مصالح كاتب الدولة لدى وزير تكنولوجيا الاتصال المكلف بالإعلامية و الأنترنات ،
- يجب تشخيص الاستعمالات المرتقبة لهذه التجهيزات حسب الأهداف المنصوص عليها ضمن خطة أنظمة المعلومات والاتصال المعتمدة.

خامسا: في التدقيق و المراقبة

يتولى كل هيكل عمومي القيام بعملية تدقيق لنظام المعلومات و الاتصال مرة في السنة على الأقل و كلما استوجب الأمر ذلك، تضبط من خلالها مدى تقيد الهيكل بخطة أنظمة المعلومات والاتصال و خاصة منها مكونات السلامة المعلوماتية و تقدم الإنجاز بالمقارنة بالبرنامج الزمنية التي تم تحديدها. و لتمكين الهيكل من ترسيم الاعتمادات الضرورية

لتدارك النقائص التي قد تسجل، فإنه يتعين الحرص في كل الحالات على القيام بعملية التدقيق قبل مناقشة الميزانية للسنة الموالية.

وتعهد هذه المهمة وجوبا إلى مكتب خبرة مؤهل لذلك. و يقوم مكتب الخبرة بإعداد تقرير التدقيق الذي يتولى الهيكل العمومي إحالة نسخة منه مرفقة بوثيقة تتضمن الإجراءات المزمع إنجازها لتدارك النقائص المسجلة وأجال التنفيذ إلى كاتب الدولة لدى وزير تكنولوجيات الاتصال المكلف بالإعلامية و الأنترنات في ظرف أسبوع على أقصى تقدير من تاريخ اتصالها بتقرير التدقيق.

سادسا : في متابعة تنفيذ الخطة

ويمكن لمصالح كاتب الدولة لدى وزير تكنولوجيات الاتصال المكلف بالإعلامية والأنترنات بعد التنسيق مع الهيكل المعني، القيام بزيارات معاينة ميدانية للتثبت من حسن تطبيق الخطة المتعلقة بأنظمة المعلومات والاتصال والمشاريع المدرجة بها ونجاعة إجراءات السلامة المعتمدة في هذا المجال.

وتتولى هذه المصالح إعداد تقرير في الغرض تحيل نسخة منه إلى رئيس الهيكل العمومي المعني مشفوعا بالملاحظات والمقترحات التي تساعد على حسن تطبيق أحكام هذا المنشور وتأمين الاستغلال الأفضل للاستثمارات الموظفة في هذا الميدان.

ويتعين على كل هيكل عمومي تقديم تقرير سنوي وفقا لأنموذج توفره مصالح كاتب الدولة لدى وزير تكنولوجيات الاتصال المكلف بالإعلامية والأنترنات حول تنفيذ خطة أنظمة المعلومات والاتصال المعتمدة وتقدم إنجاز البرامج ذات العلاقة بتجسيم البرنامج المستقبلي لسيادة الرئيس في هذا المجال إلى مصالح كاتب الدولة لدى وزير تكنولوجيات الاتصال المكلف بالإعلامية والأنترنات قبل موفى شهر فيفري من السنة المدنية الموالية للسنة المعنية.

ويتولى كاتب الدولة لدى وزير تكنولوجيات الاتصال المكلف بالإعلامية والأنترنات إعداد تقرير سنوي حول استعمالات التكنولوجيات الحديثة للاتصال بالإدارات والجماعات المحلية والمنشآت والمؤسسات العمومية وتجسيم خطط أنظمة المعلومات والاتصال به، يحيله إلى المجلس الأعلى للإعلامية والاتصالات.

والجدير بالذكر أن مصالح كاتب الدولة لدى وزير تكنولوجيات الاتصال المكلف بالإعلامية والأنترنات تضع على ذمة الهياكل العمومية نماذج من كرايس الشروط المتعلقة باقتناء بعض التجهيزات ذات العلاقة ودليل المواصفات الفنية للجودة والسلامة

وذلك في إطار السعي إلى تيسير حسن تنفيذ أنظمة المعلومات والاتصال وتوفير أدلة ووسائل تواكب المستجدات التكنولوجية وتساهم في الاختيار الأمثل للتجهيزات والبرمجيات وترشيد صرف الاعتمادات المرصودة للغرض.

ولضمان حسن تطبيق جميع العمليات المتعلقة بأنظمة المعلومات والاتصال، يتعين على رئيس لجنة الصفقات المعنية بالملفات ذات العلاقة بأنظمة المعلومات والاتصال دعوة مختص في المجال؛ وإن تعذر ذلك يتم استدعاء ممثل عن مصالح كاتب الدولة لدى وزير تكنولوجيات الاتصال المكاف بالإعلامية والأنترنات، الذي يبدي رأيه الفني كتابيا.

ويتم إلحاق رأي هذا المختص بمحضر اجتماعات اللجنة فيما يتعلق بهذه الملفات.

ونظرا لما تكتسيه الإجراءات المبينة أعلاه من أهمية، الرجاء من السيدات والسادة الوزراء وكتاب الدولة السهر على تطبيق المقتضيات الواردة بهذا المنشور بكل دقة وعناية.

والسلام

الوزير الأول
محمد الفاضل
الوزير الأول